

## بلاغ رسمي صادر عن جلسة مجلس الأمن ٦٩١٤ (المغلقة)

المعقودة كجلسة خاصة في المقر، نيويورك، يوم الخميس ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، الساعة ١٠/٠٠

وفقا للمادة ٥٥ من النظام الداخلي المؤقت لمجلس الأمن، صدر البلاغ التالي عن طريق الأمين العام بدلا من محضر حربي:

”نظر مجلس الأمن في جلسته ٦٩١٤ المعقودة كجلسة خاصة في ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣ في البند المعنون ’تنفيذ مذكرة رئيس مجلس الأمن (S/2010/507)‘.

”ودعا الرئيس، بموافقة المجلس، ممثلي ألبانيا، والسودان، وإسبانيا، وإندونيسيا، وأيرلندا، والبرازيل، والبرتغال، وبولندا، وتونس وتركيا، والجبيل الأسود، والجمهورية التشيكية، وجنوب أفريقيا، وسويسرا، وشيلي، وفلندا، وكازاخستان، وكرواتيا، وكينيا، وليتوانيا، وليختنشتاين، وماليزيا، ومصر، والمكسيك، والمملكة العربية السعودية، والنرويج، ونيوزيلندا، واليابان إلى المشاركة في النظر في البند بدون حق التصويت، وذلك وفقا للأحكام ذات الصلة من الميثاق والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

”وعملا بالتفاهم الذي توصل إليه المجلس في مشاوراته السابقة، وجّه الرئيس، بموافقة المجلس، دعوة بموجب المادة ٣٩ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس إلى ممثل وفد الاتحاد الأوروبي لدى الأمم المتحدة.

”وأجرى أعضاء المجلس تبادلا للآراء“.

